



اللائحة الداخلية بأكاديمية ويست فيرجينيا

لائحة الضبط السلوكي

واجبات الطلاب نحو المدرسة :

- 1 - احترام الآذان والآخرين
- 2 - احترام قوانين الأكاديمية .
- 3 - المحافظة على ممتلكات الأكاديمية وممتلكات الآخرين .
- 4 - الالتزام بالحضور إلى الأكاديمية حسب المواعيد المحددة .
- 5 - عدم التشاجر مع الطلبة ، وعدم الاعتداء على الآخرين .
- 6 - تجنب ما يتنافى مع تعاليم الدين الإسلامي وعادات وتقاليد المجتمع القطري في المظهر والملبس .

يمنع أي طالب من الأمور الآتية :

- 1- القول إلى الأكاديمية بأي زمي يخالف الذي المحدد من قبل إدارة المدرسة منذ أول يوم في الدوام المدرسي .
- 2- يتم التقى بالزيم المدرسي المحدد من قبل الأكاديمية في جميع أيام الدوام المدرسي حتى في أثناء امتحانات آخر ومنتصف العام .
- 3- يمنع تقصير أو تضييق الذي المدرسي بما من شأنه كشف أو وصف أجزاء الجسم بما يتنافى مع عادات وتقاليد المجتمع القطري (أجزاء من السيقان - الوسط - صفة الصدر)
- 4- التزير (بوضع مساحيق التجميل ووصل الشعر وصبغ جزء منه ، ارتداء الإكسسوارات أو ارتداء السلسل والتلائم) .
- 5- إطالة الشعر تشبهاً بالبنات بما يغطي الأنف والواحاجب (لجميع مراحل البنين) .
- 6- تقصير الشعر تشبهاً بالبنين (لجميع مراحل البنين) .
- 7- تقصير بعض أجزاء من الشعر دون الباقي للبنين والبنات (الفزع)
- 8- إطالة الشارب أو عمل قصات غريبة .
- 9- إطالة الشارب أو إطالة شعر اللحية .
- 10- عمل وشم في أي جزء ظاهر من الجسد .
- 11- ارتداء حلقات في أي جزء من الجسد غير الأنف .
- 12- إطالة الأظافر أو طلائهما بطلاء الأظافر .
- 13- التلفظ بكلمات نابية أو غير أخلاقية أو ذات إيحاءات تتنافى مع ثوابت المجتمع.
- 14- حيازة الأسلحة أو أي مواد حادة .
- 15- الإعتداء الجسدي على الآخرين (سواء التلاميذ - أو المعلمين)
- 16- العبث بممتلكات الأكاديمية واتلافها
- 17- إثارة الفوضى داخل الأكاديمية .
- 18- ممارسة العنف ضد الطلبة .
- 19- عدم التزام الطالب أو احترامه للنظم المدرسية أو التلفظ بألفاظ بذينة مع أحد أعضاء (الهيئة الإدارية ، التدريسية) أو التشاجر مع الطلاب
- 20- يمنع على أي طالب التواجد في أي وقت من أوقات اليوم إلا بعد الحصول على تصريح كتابي من المعلم .
- 21- عدا وقت الفسحة يمنع التواجد خارج الفصول في أي وقت من أوقات اليوم إلا بعد الحصول على تصريح كتابي من المعلم .
- 22- يمنع منعاً باتاً اصطحاب أي (أداة تحتمل وجود شريحة هاتف أو كاميرا ، أجهزة إلكترونية ، مشغولات ذهبية) أو كل ما هو مغایر لمصادر التعلم المستخدمة من قبل المدرسين للتدريس .
- 23- يمنع منعاً باتاً خروج الطالب من بوابة الأكاديمية بعد انتهاء اليوم الدراسي إلا بصحبةولي الأمر أو المسؤول عن نقل الطالب .
- 24- الحديث في أمور ذات طابع سياسي أو ديني أو اجتماعي مما من شأنه إثارة أي خلافات أو نزاعات بين الفئات المختلفة من منتسبي المدرسة .
- 25- المقاطعة المستمرة الغير هادفة لشرح المعلم 26- عدم اداء الواجبات المدرسية 27- تناول الأطعمة أو المشروبات أثناء الدرس بدون استثناء 28- رفض الطالب الاجراءات الادارية الصادرة بحقه 29- التوقيع عن ولـي الأمر 30- الاستعراض بالسيارات او القيادة برعونه أمام مدخل مبني الأكاديمية 31- الهروب من المدرسة أثناء اليوم الدراسي 32- احضار مواد مخلة بالأداب

يلغي اختبار الطالب إذا ثبت اتهامه بالغش أو انتهائه لأى من قواعد الاختبار وذلك كما يلى :

- 1- ضبط أي مواد علمية خاصة بالمادة محل الاختبار حتى وإن لم ترد المواد المضبوطة في الاختبار .
- 2- التحدث مع أحد الطالب .
- 3- مجرد التحدث باللغة العربية مع وجود مراقب لجان لا يتحدثون العربية . (يعتبر سبب لإلغاء اختبار الطالب دونما اعتبار لمعنى ما تحدث به) .
- 4- رفض تسليم ورقة الإجابة لمراقب اللجنة في الموعد المحدد .
- 5- تعطيل سير العملية الامتحانية بأى شكل من الأشكال .
- 6- اصطحاب أي (معدات إلكترونية / أجهزة نقالة / ملحقات الأجهزة النقالة / الساعات الذكية وخلافه) مما يمكن استخدامه في تسجيل أي مواد تعليمية وذلك سوء تم استخدام الجهاز من عدمه .
- 7- كتابة أو رسم شئ على جسده أو ملابسه .

لائحة الأدوات التي تحتمل وجود شريحة هاتف أو كاميرا بها :

يمنع منعاً باتاً اصطحاب الطالب لأى أداة تحتمل وجود شريحة هاتف أو كاميرا بها (أقلام - كاميرات - ساعات - هواتف نقالة - أزرار قميص - ميداليات

- أطواق شعر ... إلخ) أو كل ما شابه ذلك داخل الحرم المدرسي ، وفي حال ضبط إدراها مع الطالب فإنه سيتم اتخاذ الإجراءات التالية :

- إذا تم ضبط الأداة للمرة الأولى سوف يتم مصادرة الأداة من الطالب لمدة أسبوعين (أربعة عشر يوماً)
- إذا تم ضبط الأداة للمرة الثانية سوف يتم مصادرة الأداة من الطالب لمدة شهر (ثلاثون يوماً) .
- إذا تم ضبط الأداة للمرة الثالثة سوف يتم مصادرة الأداة من الطالب الفصل الدراسي كاملاً .

مع احتفال فصل الطالب في حال وُجد أنَّ إحضاره لهذه الأداة تَنَجَّع عنه ما يضر بالطلبة الآخرين بالأكاديمية أو ما يُعَاقِب عليه القانون من أفعال ، مع احتفاظ الأكاديمية بحقها القانوني في اتخاذ أي إجراءات أخرى من شأنها حماية البيئة المدرسية .

تصنيف لائحة الضبط السلوكي لأكاديمية ويست فيرجينيا السلوكي المخالف إلى :

● أولًا سلوك يخالف اللوائح التنظيمية للأكاديمية ولوزارة التربية والتعليم والتعليم العالي من المستوى الأول و تستوجب :

- 1 - إنذار الطالب للمرة الأولى من منع الطالب من العودة إلى المدرسة إلا بعد العودة إلى الحالة الطبيعية التي تنص عليها لائحة المدرسة ، ويتصاعد العقاب إلى الفصل من الأكاديمية يوم فيومان ثلاثة أيام .
- 2 - تكرار الأفعال التالية بصورة مبالغ فيها تؤدي إلى عدم قبول الطالب بالأكاديمية للعام الأكاديمي التالي . وهي إطالة الشعر تشبهها بالبنات بما يعطي الأذن والواحجب (الجميع مراحل البنين) .
- 3 - تكرار تقصير الشعر تشبهها بالبنين (الجميع مراحل البنات) .
- 4 - تكرار إطالة الشعر أو عمل قصات غريبة أوصبغ الشعر دون البافى للبنين والبنات (القز) .
- 5 - تكرار تقصير الذي المدرسي بما من شأنه كشف أجزاء من الجسم بما يتنافى مع عادات وتقاليد المجتمع القطري (أجزاء من السيقان - الوسط صفة الصدر) .
- 6 - تكرار اصطحاب الأدوات التي تحتمل وجود شريحة هاتف أو كاميرا بها أكثر من مرة .
- 7 - تكرار مخالفة الذي المدرسي أكثر من مرة .

ثانيًا – سلوك يخالف اللوائح التنظيمية للأكاديمية ولوزارة التربية التعليم والتعليم العالي من المستوى الثاني و تستوجب :

- 1- الحرمان من حصن التربية البدنية . 2- الحرمان من حصن التربية الفنية .
- 3- الحرمان من الرحلات المدرسية (في حال اتسام سلوك الطالب بالغف أو الفوضى ، فالأكاديمية الحق في منعه من الإشتراك في الرحلات المدرسية خارج المدرسة حفاظاً على سلامته وسلامة الطلاب الآخرين) .
- 4- الفصل من المدرسة من يوم إلى ثلاثة أيام .
- 5- تكرار الأفعال التالية بالرغم من تبيهات إدارة المدرسة مما يوحي بالإستخفاف بتعليمات المدرسة تؤدي إلى عدم قبول الطالب بالمدرسة للعام الأكاديمي التالي وهي:

- 1- ممارسة عنف جسدي أو لفظي ضد الطلبة الآخرين .
- 2- إثارة الفوضى داخل المدرسة فردياً أو الإشتراك مع مجموعة .
- 3- الإستخفاف بتعليمات إدارة المدرسة والهيئة التدريسية لفظاً أو إيماء .
- 4- العبث بمتلكات المدرسة أو إتلافها .

ثالثًا – سلوك يخالف اللوائح التنظيمية للأكاديمية ولوزارة التربية التعليم والتعليم العالي من المستوى الثالث والرابع و تستوجب الفصل من المدرسة فوراً وهي :

- 1- التلتفظ بألفاظ بذينة لأحد أعضاء الهيئة التدريسية أو الهيئة الإدارية .
- 2- حيازة الأسلحة أو أي مواد حادة .
- 3- ممارسة العنف أو الإعتداء البدني على أحد الطلاب الآخرين والذي يؤدي إلى عاهة مستديمة أو ما من شأنه المجازفة بحياة الآخرين .
- 4- ارتكاب ما من شأنه خدش الحياة العام (تقبيل – لمس أجزاء من جسد شخص آخر)
- 5- جلب السجائر أو المخدرات أو المسكرات أو السويفة داخل المدرسة .
- 6- إظهار أنماط من السلوك فيها تشبه بالجنس الآخر .
- 7- احداث تفيفيات في أي من ممتلكات المدرسة (تكرار خلع أو تكسير أدوات المدرسة – إشعال حرائق) .
- 8- للمدرسة الحق في اتخاذ جميع التدابير لحفظ النظام والأمن بداخلها من إجراء تفتيشات روتينية ووضع كاميرات مراقبة أو استخدام أي أجهزة إلكترونية من شأنها المساعدة على كشف المخالفات التي قد تلحق ضرراً بالمجتمع المدرسي في مختلف أنحائها وخلافه ، مما يعين إدارة المدرسة على تحقيق رقابة فعالة ودقيقة لحماية أبنائها الطلاب .

الميثاق الأخلاقي لولي الأمر الصادر من وزارة التربية والتعليم :

أخلاقيات ولی الأمر تجاه المدرسة والمنتبسين اليها :

- 1 - نوعية الابناء والبنات بأهمية التعليم ، وضرورة احترام القانون على العملية التعليمية .
- 2 - إظهار السلوكيات الايجابية والتعامل باحترام مع المنتسبين الى الأكاديمية .
- 3 - التقيد بالهندام المناسب أثناء زيارة الأكاديمية .
- 4 - عدم استغلال المنصب الوظيفي أو المكانة الاجتماعية للضغط أو التأثير على قرارات الأكاديمية .

الإجراءات التأديبية في حال وقوع أي تفيفيات :

- 1- إشعار ولی الأمر عن التفيفيات .
- 2- إلزام ولی الأمر بدفع نفقات التفيفيات .
- 3- احداث أي تفيفيات في الحافلة المدرسية (يوقف الطالب فوراً من استخدام الحافلة المدرسية) .

WEST VIRGINIA ACADEMY



أكاديمية ويست فيرجينيا
WEST VIRGINIA ACADEMY